بيروت في ٢٠٢٢/٨/٢٩

دولة رئيس مجلس النواب المحترم

المستدعي : النائب اللواء أشرف ريفي

الموضوع : قانون معجل مكرر يقضي برفع الدعم عن جميع المواد الإستهلاكية وعن قطاع الكهرباء ورفع التعرفة وتأمين الطاقة الكهربائية لمدة ١٢ ساعة يومياً على الأقل على كامل الأراضي اللبنانية , شرط أن تبدأ هذه الخطة بدعم المواطنين ورفع قدراتهم الشرائية .

أتشرف أن أتقدم من دولتكم باقتراح القانون المدرج ربطاً، طالباً التفضل بإبلاغه من رئاسة مجلس الوزراء لتأخذ الموقف الذي تراه، وكذلك التكرم بإحالته على اللجان المختصة، وبالنتيجة طرح اقتراح القانون هذا في جلسة عامة لمجلس النواب للتصويت عليه وإقراره.

بكل احترام

النائب اللواء أشرف ريفي

الخطة المقترحة :

١- تخصيص أرباب العائلات اللبنانية الفقيرة العاملين في القطاع العام أو الخاص أو المتقاعدين واللذين يقل دخلهم الشهري عن /١٠٠٠/ دولار أميركي بمبلغ ٣٠٠ دولار شهرياً .

٢- رفع الدعم عن جميع السلع بما فيها القمح والأدوية بإستثناء أدوية الأمراض المستعصية والمزمنة .

٣- رفع الدعم عن قطاع الكهرباء .

٤- زيادة تسعيرة الكهرباء للكيلوات/ساعة (منزلي/صناعي) مع تركيب عدادات خاصة للدفع المسبق Prepaid Card بهدف ضمان حسن الجباية .

٥- تشغيل كافة المعامل الصالحة لتأمين ١٥٠٠ ميغاوات أي بمعدل ١٢ ساعة يومياً للمواطن على الأقل .

٦- إعداد الدراسات اللازمة لتأمين ١٢ ساعة إضافية عن طريق الطاقة الشمسية أو المعامل المائية والحرارية (طاقة متجددة ونظيفة).

الأسباب الموجبة :

أولاً: على صعيد قطاع الكهرباء :

تفاقمت أزمة إنقطاع التيار الكهربائي في لبنان الى حد لم يعد يطاق أبداً وقد تدنّت ساعات التغذية إلى ما يقارب الساعة الواحدة في اليوم ، في الوقت الذي تتكلف الدولة على هذا القطاع سنوياً مبالغ سنوية طائلة وصلت الى حد ٢,٢ مليار دولار أميركي ، مع العلم أن ساعات التغذية قد وصلت في فترات الصيف إلى صفر ساعة يومياً دون أن تقوم الدولة ووزارة الطاقة بإيجاد حل لهذه الكارثة ولو لتأمين الحد الأدنى من الطاقة الكهربائية التي يحتاجها المواطن في حياته لتدبير أموره المعيشية .

والجدير بالذكر أن الدولة اللبنانية ما زالت تستوفي ثمن الكهرباء من المواطن عن الإستهلاك المنزلي العادي وفقاً للشطور التالية :

من ١ الى ١٠٠ كيلو وات	٣٥ ل.ل./كيلو وات
من ١٠١ الى ٣٠٠ كيلو وات	٥٥ ل.ل./كيلو وات
من ٣٠١ الى ٤٠٠ كيلو وات	٨٠ ل.ل./كيلو وات
من ٤٠١ الى ٥٠٠ كيلو وات	١٢٠ ل.ل./كيلو وات
من ٥٠١ وما فوق	٢٠٠ ل.ل./كيلو وات

الأمر الذي أوصل وزارة الطاقة والدولة اللبنانية الى إستحالة جباية الأموال المطلوبة لتأمين ودفع ثمن المازوت والفيول لتشغيل المعامل على كافة الأراضي اللبنانية نظراً للتفاوت الفاضح بين التسعيرة التي تجري الجباية على أساسها وبين ثمن المحروقات الباهظة المطلوبة لتشغيل تلك المعامل ,

ولما كان البنك الدولي قد إقترح على الدولة اللبنانية رفع الدعم عن القطاع الكهربائي والتحول من إستخدام الفيول أويل والغاز أويل الى استخدام الغاز الطبيعي لخفض كلفة الإنتاج من جهة وتحديث قطاع الكهرباء في لبنان وتلبية حاجة المواطنين من الكهرباء من جهة ثانية ، ثم زيادة التعرفة لسد العجز لدى مؤسسة كهرباء لبنان والحد من الخسائر التي تتعرض لها هذه المؤسسة ,

وفي الواقع تشير التقارير الفنية أن كلفة إنتاج الكهرباء من الفيول (أي من معامل الذوق والجية والحريشة) مضافاً إليها كلفة الهدر التقني والبشري يبلغ ٢٠ سنتاً للكيلووات/ساعة أي ما يقارب ٦٠٠٠ ل.ل. بحسب سعر الدولار في السوق السوداء بينما تبلغ كلفة الكيلووات/ساعة في المعامل العاملة على الفيول عالمياً ١٠ سنتاً بالحد الأقصى أي بحدود ٣٠٠٠ ل.ل. على سعر صرف الدولار الواحد في السوق السوداء (يساوي ٣٠٠٠٠ ل.ل.) ،

أما كلفة إنتاج الكهرباء في المعامل العاملة على المازوت بلغت محلياً مع الهدر البشري والتقني ٢٢ سنتاً للكيلووات أي ٦٦٠٠ ل.ل. مع العلم أن إنتاج الطاقة على المازوت قد توقف في سائر بلدان العالم لعدم ثبوت جدواه الإقتصادية ,

ولما كانت حاجة لبنان تصل إلى ٣٥٠٠ ميغاوات لتغطية سائر المناطق اللبنانية بنسبة تغطية ١٠٠% ،

ولما كانت الدولة حالياً قادرة على إنتاج ١٥٠٠ ميغاوات , ٥% منها عبر المعامل المائية و٩٥% عبر المعامل الحرارية ,

ولما كان هناك إمكانية للتوصل الى إنتاج الطاقة بالوسائل البديلة عبر المعامل المائية والشمسية والهوائية إلا أن موقع لبنان الجغرافي لا يسمح بإنتاج الكهرباء هوائياً نظراً لإنعدام المناطق الغنية بالهواء على مدار السنة , ويسمح فقط بإنتاج الكهرباء عبر المعامل المائية والطاقة الشمسية بهدف تأمين بيئة نظيفة من ناحية ومن ناحية أخرى السعي لتخفيض فاتورة كلفة الإنتاج على الدولة والإستهلاك على المواطن ,

كذلك يمكن إستبدال مادة المازوت بالغاز الطبيعي الممكن إستجراره من العديد من الدول العربية (مصر ــ الأردن ــ سوريا ...) ,

ولما كانت كلفة إنتاج الطاقة التقريبية للكيلوات الواحد قد بلغت في أيامنا هذه ٦٥٠٠ ل.ل. للكيلووات/ساعة الواحد.

ولما كان لا بد من رفع التعرفة وإلغاء التسعيرة القديمة التي لم تعد تناسب وتحاكي واقعنا الحالي إذ أصبح من الواجب إعتماد التسعيرة بالنسبة للإستهلاك العادي المنزلي وفقاً للشطور التالية :

من ١ الى ٥٠٠ كيلووات ٦٥٠٠ ل.ل./كيلووات واحد

من ٥٠١ وما فوق ٧٥٠٠ ل.ل./كيلووات واحد

أما بالنسبة للإستهلاك الصناعي :

١١٥٠٠ ل.ل. للكيلووات الواحد أي ما يعادل ١٥٠% من تسعيرة الإستهلاك المنزلي وهذه النسبة هي المعمول بها حالياً .

ثانياً: على صعيد دعم القمح والأدوية المزمنة :

لقد تبين في الأشهر الأخيرة ومن خلال التجربة العملية التي قامت بها الدولة لإبقاء الدعم على الطحين والأدوية أن الدولة تتكبد حوالي ٦٠٠ مليون دولار سنوياً و٣٠٠ مليون دولار لدعم الأدوية و٤٠٠ مليون دولار لدعم المستلزمات الطبية وبعض النثريات ، مع العلم أن الجزء الأكبر من تلك المبالغ التي تنفقها الدولة لدعم تلك القطاعات تذهب هدراً ونهباً وسرقة من التجار والمهربين والفاسدين وسماسرة الصفقات وبعض القوى السياسية ، أي أن تلك المبالغ التي تصرف على هذه القطاعات لا يستفيد منها المواطن اللبناني إلا بجزء بسيط جداً وفي حال كان من المحظيّين والمقرّبين من الطبقة الحاكمة,

هذا مع العلم الى أنه جرى تقديم إقتراح قانون معجل مكرر سجل لدى مجلسكم الموقر برقم ..... تاريخ ..... بموضوع تخصيص أرباب العائلات اللبنانية الفقيرة العاملين في القطاع العام والخاص أو المتقاعدين والذين يقل دخلهم الشهري عن ١٠٠٠ دولار أميركي بمبلغ وقدره ٣٠٠ دولار أميركي شهرياً تدفع بعملة الدولار الأميركي النقدي الورقي إعتباراً من تاريخ سريان هذا القانون ,

وكانت هذه الخطوة الأولى في طريق رفع الحرمان عن المواطن اللبناني تمهيداً للبدء بورشة الإصلاح وتطبيق خطة التعافي .

نص الإقتراح :

مادة وحيدة :

أ- يرفع الدعم كلياً عن قطاع الكهرباء وعن جميع السلع الإستهلاكية بما فيها القمح والأدوية وكافة المستلزمات الطبية وسائر النثريات , (بإستثناء أدوية الأمراض المزمنة والمستعصية) .

ب- يُحدد ثمن الكيلووات/ساعة الواحد للإستهلاك الكهربائي المنزلي وفقاً للشطرين الآتيين :

من ١ الى ٥٠٠ كيلووات ٦٥٠٠ ل.ل. للكيلووات

من ٥٠١ وما فوق ٧٥٠٠ ل.ل. للكيلووات

ويُحدد ثمن الكيلوات الواحد للإستهلاك الكهربائي الصناعي وفقاً لما يلي :

١١٥٠٠ ل.ل. للكيلووات الواحد .

ج- تركيب العدادات الذكية التي تؤمن الجباية المسبقة الدفع على سائر الأراضي اللبنانية ولكافة القطاعات .

على أن يُعمل بهذا القانون من تاريخ إقراره .